

WO/GA/49/13

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 25 سبتمبر 2017

الجمعية العامة لليوبو

الدورة التاسعة والأربعون (الدورة العادية الثالثة والعشرون)

جنيف، من 2 إلى 11 أكتوبر 2017

تقرير عن اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ

من إعداد الأمانة

1. خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، عقدت اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ (اللجنة) دورتها الثانية عشرة في الفترة من 4 إلى 6 سبتمبر 2017 برئاسة السيد هكتور مانويل بالماسيدا غودوي (باراغواي).

2. وتناولت الدورة الثانية عشرة برنامج العمل التالي:

- تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بأنشطة التوعية والمحلات الاستراتيجية بوصفها وسيلة لإذكاء الاحترام للملكية الفكرية بين الجمهور عموماً والشباب خصوصاً، طبقاً لأولويات الدول الأعضاء التعليمية وغيرها من الأولويات؛
- تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالترتيبات المؤسسية بشأن سياسات وأنظمة إنفاذ الملكية الفكرية، بما في ذلك آليات تسوية منازعات الملكية الفكرية بطريقة متوازنة وشاملة وفعالة؛
- تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالمساعدة التشريعية التي تقدمها المنظمة العالمية للملكية الفكرية (اليوبو)، مع التركيز على صياغة قوانين الإنفاذ الوطنية التي تراعي مواطن المرونة ومستوى التنمية واختلاف التقاليد القانونية واحتمال إساءة استعمال إجراءات الإنفاذ، مع أخذ المصلحة الاجتماعية الأعم في الحسبان وبالتوافق مع أولويات الدول الأعضاء؛
- تبادل القصص الناجحة بشأن خدمات تكوين الكفاءات وخدمات الدعم المقدمة من اليوبو لأغراض تنفيذ أنشطة التدريب على الصعيد الوطني والإقليمي لفائدة الوكالات والموظفين الوطنيين طبقاً للتوصيات المعنية من أجندة التنمية وولاية اللجنة.

3. واستندت مناقشة برنامج العمل إلى 38 عرضاً لخبراء وعرض واحد للأمانة وأربع مناقشات جماعية.¹
4. وفي إطار بند "تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالترتيبات المؤسسية بشأن سياسات وأنظمة إنفاذ الملكية الفكرية، بما في ذلك آليات تسوية منازعات الملكية الفكرية بطريقة متوازنة وشاملة وفعالة"، جُمعت العروض ضمن خمسة موضوعات.
5. أما في موضوع "التخلص من السلع المتعدية على حقوق الملكية الفكرية وإتلافها الآمن بيئياً"، فقد عرض الدكتور مارتن غوارد، وهو مستشار مستقل في مجال البيئة بجنيف في سويسرا، نتائج الدراسة التي أجريت بتكليف من الأمانة عن "التخلص من السلع المتعدية على الملكية الفكرية وإتلافها بطريقة مأمونة بيئياً"، وقدم كل من وكالة الجمارك والاحتكارات في إيطاليا والمعهد المكسيكي للملكية الصناعية عرضاً.
6. وأما في موضوع "تنسيق إنفاذ الملكية الفكرية على الصعيدين الوطني والإقليمي"، فكانت المساهمات من وكالة الملكية الفكرية لجمهورية أرمينيا؛ والمعهد الوطني للملكية الصناعية في شيلي؛ وإدارة شانغهاي للملكية الفكرية؛ ومكتب المجموعة الوطنية الرائدة في مجال مكافحة التعدي على حقوق الملكية الفكرية والتقليد في الصين؛ ومكتب اليابان للبراءات؛ وإدارة الأعمال والملكية الفكرية في ناميبيا؛ ومكتب الفلبين للملكية الفكرية؛ والشرطة الملكية التايلندية؛ والمديرية العامة لحق المؤلف في تركيا؛ والمكتب الوطني للملكية الفكرية في فييت نام. وعُقدت مناقشة جماعية بتوجيه السيد ميغيل أنجيل مارغين، المدير العام للمعهد المكسيكي للملكية الصناعية.
7. وأما في موضوع "آليات تسوية منازعات الملكية الفكرية بطريقة متوازنة وشاملة وفعالة – الإجراءات القضائية الفعالة"، فكانت المساهمات من المعهد الإقليمي للملكية الفكرية بكلية الحقوق في جامعة حلوان بالقاهرة في مصر؛ ومحكمة العدل العليا في بنما؛ والمحكمة الاتحادية للبراءات في سويسرا. وعُقدت مناقشة جماعية بتوجيه السيد سام غراناتا، قاضٍ بمحكمة الاستئناف في أنتويرب ببلجيكا، ومحكمة العدل لبنيلوكس في لكسمبرغ.
8. وأما في موضوع "إنفاذ الملكية الفكرية والقانون الدولي الخاص"، فقد عرض كل من الدكتورة أنابيل بينيت، قاضية سابقة في محكمة أستراليا الفدرالية، والقاضي سام غراناتا، مشروع الدليل حول "أوجه التقاطع بين الملكية الفكرية والقانون الدولي الخاص" المزمع أن يشترك في نشره مؤتمر لاهاي بشأن القانون الدولي الخاص (HCCH) والويبو. وقدم المؤتمر المذكور عرضاً آخر.
9. وأما في موضوع "الترتيبات المؤسسية لمواجهة التعدي على الملكية الفكرية عبر الإنترنت"، فقد عرض الدكتور فريدريك موسترت، زميل باحث في جامعة أكسفورد بالمملكة المتحدة، الدراسة التي أجريت بتكليف من الأمانة وهي "دراسة في مقاربات التعدي على العلامات التجارية عبر الإنترنت". وفضلاً عن ذلك، قدمت الجهات التالية عروضاً: الشرطة المالية ومديرية التفتيش المركزية لحماية الجودة ومكافحة التزوير في قسم المنتجات الزراعية الغذائية بوزارة السياسات الزراعية والغذائية والحرجية في إيطاليا؛ والمكتب الكوري للملكية الفكرية؛ ومكتب المدعي العام لتايلند؛ ومحكمة العدل العليا لإنكلترا وويلز؛ والاتلاف المنسق للتصدي للتعديات على الملكية الفكرية (IPC³) في يوروبول؛ والجمعية الأمريكية لقطاع الأفلام السينمائية (MPAA). وعُقدت مناقشة جماعية بتوجيه الدكتور فريدريك موسترت.

¹ الوثيقة WIPO/ACE/12/3 إلى WIPO/ACE/12/14.

10. وفي إطار بند "تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بأنشطة التوعية والحملات الاستراتيجية بوصفها وسيلة لإذكاء الاحترام للملكية الفكرية بين الجمهور عموماً والشباب خصوصاً، طبقاً لأولويات الدول الأعضاء التعليمية وغيرها من الأولويات"، جُمعت العروض ضمن موضوعين.

11. أما في موضوع "سلوك المستهلك وتصرفاته"، فقد قُدِّم عرضان أحدهما من المرصد الأوروبي للتعديات على حقوق الملكية الفكرية التابع للمكتب الأوروبي للملكية الفكرية وثانيهما بتكليف من الأمانة وعنوانه "أداة الويبو لتقييم احترام المستهلك للملكية الفكرية - تقييم السلوكيات وفعالية حملات التوعية" قُدِّمه السيد مايك كلوب، خبير استشاري مستقل في بحوث المستهلك والرئيس التنفيذي لشركة Actualise Research Services في توكينهام بالمملكة المتحدة.

12. وأما في موضوع "المواد أو الأنشطة المخصصة لإذكاء الوعي لدى الدول الأعضاء في الويبو"، فكانت المساهمات من مكتب أنتيغوا وبربودا للتجارة والملكية الفكرية؛ والمكتب الإثيوبي للملكية الفكرية؛ والمركز الوطني للملكية الفكرية في جورجيا (ساجباتنتي)؛ ووزارة التربية والتعليم في عُمان؛ والمعهد الوطني للدفاع عن المنافسة وحماية الملكية الفكرية في بيرو (INDECOPI)؛ وجامعة لينك كامبوس في روما بإيطاليا.

13. وفي إطار بند "تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالمساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو، مع التركيز على صياغة قوانين الإنفاذ الوطنية التي تراعي مواطن المرونة ومستوى التنمية واختلاف التقاليد القانونية واحتمال إساءة استعمال إجراءات الإنفاذ، مع أخذ المصلحة الاجتماعية الأعم في الحسبان وبالتوافق مع أولويات الدول الأعضاء"، قُدِّمت الأمانة تقريراً عن "المساعدة التشريعية التي تقدمها الويبو في مجال إنفاذ حقوق الملكية الفكرية".

14. وفي إطار بند "تبادل القصص الناجمة بشأن خدمات تكوين الكفاءات وخدمات الدعم المقدمة من الويبو لأغراض تنفيذ أنشطة التدريب على الصعيدين الوطني والإقليمي لفائدة الوكالات والموظفين الوطنيين طبقاً للتوصيات المعنية من أجندة التنمية وولاية اللجنة"، عُقدت مناقشة جماعية بمشاركة وفود ناميبيا والفلبين وجمهورية مولدوفا ومدغشقر.

15. وأحاطت اللجنة علماً بالعرض الذي قدمته الأمانة بشأن أنشطة الويبو الجديدة في مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية، استرشاداً بالبرنامج والميزانية والتوصية 45 من أجندة التنمية وهدف الويبو الاستراتيجي السادس وهو "التعاون الدولي على إذكاء الاحترام للملكية الفكرية"².

16. وفيما يخص العمل المقبل للجنة، اتفقت اللجنة على أن تواصل النظر، في دورتها الثالثة عشرة، في برنامج العمل الحالي، على النحو الوارد في الفقرة 2 من هذه الوثيقة.

17. إن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى الإحاطة علماً بوثيقة "تقرير عن اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ" (الوثيقة WO/GA/49/13).

[نهاية الوثيقة]